



نقابة المهندسين السوريين

فرع حمص

رقم ٣٤٩/١٤٤٩

تاريخ ٧/١٠/٢٠٢٥

السيد محافظ حمص الكريم

نصت المادة ٥١/ من الإعلان الدستوري على استمرار العمل بالقوانين النافذة ما لم يتم تعديلها أو إلغاؤها

وقد ورد بالقرار رقم ١٨٣٣/ تاريخ ٢٨/٦/٢٠١٥ بان يتم تعاقد الجهات العامة في الدولة للقيام بالأعمال الهندسية الاستشارية / دراسات تدقيق - اشراف/

وفق الأحكام النازمة لمزاولة مهنة الهندسة في الجمهورية العربية السورية فيما يتضمن القرار التعاقد مع :

- المكاتب الهندسية الاستشارية المتكاملة و التخصصية و الشركات الهندسية الاستشارية الخاصة المعتمدة من نقابة المهندسين و ما يتم من تألفات بينهما

و حاليا لا يتم تنفيذ مضمون هذا القرار لذلك نرجو من سيادتكم إصدار التعليمات اللازمة لإعادة ضبط و تنظيم هذه الأعمال و ذلك حرصا على المصلحة العامة

وتفضلوا بقبول فائق التحيات

رئيس فرع نقابة المهندسين بحمص

المهندس طارق الصوفي

رئيس لجنة المكاتب الهندسية بحمص

المهندس محمد عامر السباعي

السادة رؤساء مجالس الوحدات الإدارية ومدراء الأجهزة المحلية المرتبطة و الجهات التابعة والجهات العامة

للاطلاع والتقييد بأحكام القرار رقم ١٨٣٣/ تاريخ ٢٣/٦/٢٠١٥ الصادر عن رئاسة مجلس الوزراء

الناظم لآلية تعاقد الجهات العامة للقيام بالأعمال الهندسية الاستشارية

الرقم: ١١٦٧/ج ع/١٠/٥

تاريخ: ٢٠٢٥/٨/٢

محافظ حمص

الدكتور عبد الرحمن الأعمى

بالتفويض أمين عام المحافظة

فراس طيارة

صورة إلى :

- مديرية الخدمات الفنية بحمص: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه

- مديرية البيئة: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه

- مديرية المصالح العقارية بحمص: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه

- مجلس مدينة حمص: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه

- المديرية الصناعية بحمص: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه

- فرع نقابة المهندسين بحمص

- مديرية الرقابة الداخلية - مديرية الشؤون المالية والمحاسبة - مديرية الشؤون الفنية/

- مديرية الثقافة والمعلوماتية: لنشره على موقع المحافظة الإلكتروني - المكتب الصحفي - مديرية الشؤون القانونية: مع المرفقات.

- المصنف.